

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

الحاضرة الأولى

الفصل الأول :

س 1: - عرف القانون من وجهة نظرك؟ (اختار أي تعريف)

هو مجموعة من القواعد العامة المجردة التي تهدف الى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع والمقتربة بجزاء توقعه السلطة العامة على من يخالفها .

أو هو : مجموعة القواعد التي تعترف بها محاكم الدولة على الحالات المختلفة .
أو هو مجموعة من القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع بأحكام ملزمة .
أو هو ترتيب الأحكام في شكل نظام أو نسق محدد .
أو هو (أوستن) أمر السيادة أو الكائن السياسي الأسمى .

س 2: - أكتب مذكرات مختصرة عن أهمية وضرورة القانون للمجتمع ؟ راجع ص 7-8

1- أهمية وضرورة القانون للمجتمع .

- إن القانون والمجتمع وجهان لعملة واحدة فلا يمكن أن يفصل أحدهما عن الآخر فلا يوجد قانون بلا مجتمع ولا مجتمع بلا قانون .
- إن القانون هو مجموعة قواعد تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع .
- إن موضوع القانون يتمثل في تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع .
- الواقع أن الإنسان لا يستطيع العيش إلا مع غيره في جماعة ولا تستقيم الحياة الاجتماعية بغير نظام .
- كل مجتمع لا بد وأن يحتاج إلى قواعد تنظيم العلاقات التي تنشأ بين أفرادها
- لم يعد القانون قاصراً على تنظيم العلاقات وحسم المنازعات وإقرار الأمن ، بل وتطبيق العدالة بين الأفراد داخل المجتمع

وخلاصة القول :

أنه لا قانون بلا مجتمع ولا مجتمع بلا قانون فالإنسان بوصفه كائن اجتماعي يعيش في جماعة معنية . تنشأ بينه وبين بقية أفرادها علاقات وروابط عديدة متنوعة . فإلى الجانب الروابط الإنسانية والأسرية توجد علاقات العمل أو المهنة ، وهذا بالإضافة إلى المعاملات المالية والتجارية التي تزدهر بها حياة الجماعة الاقتصادية .
ويعتبر القانون من أهم وسائل الضبط الاجتماعي لشموله وتغطيته كافة جوانب الجماعة . هذا بالإضافة الى صفته الملزمة المنبثقة عن تنظيمه والاعتقاد الجماعي بوجود تطبيقه وقيام سلطات الدولة على ضمان تنفيذه واحترام نصوصه وقواعده .
تلك القواعد التي تعتبر ذات طبيعة تقويمية . وذلك لأنها تنصب على سلوك الإنسان وتبين ما ينبغي أن يكون عليه هذا السلوك فقواعد القانون تخاطب الإدارة بهدف تكليفها بالسلوك الواجب إتباعه .

س 3: ما هي أهداف القاعدة القانونية ؟ (مع شرح بسيط عن كل هدف)

- 1- تحقيق الأمن والنظام في المجتمع .
- 2- تحقيق العدل والمساواة داخل هذا المجتمع .
- 3- العمل على تقدم ورقي المجتمع .

أ) تحقيق الأمن والنظام في المجتمع :

لاشك أن الهدف أو الوظيفة الأساسية للقانون هو إقامة الأمن والنظام في المجتمع . ولا يقتصر الأمر على الناحية المادية بل يمتد ليشمل تحقيق الأمان والاستقرار القانوني ، فالقانون ينظم العلاقات بين أفراد المجتمع وذلك من خلال تحديد الحقوق والواجبات وإقامة التوازن بين المصالح المتعارضة من جهة ، وبين السلطات العامة والحريات الضردية من جهة أخرى ، كما يلعب القانون دوراً هاماً في تحقيق النظام والأمن ، من الناحية المادية ، المتمثل في الحماية من الاعتداء على الأشخاص والأموال .

أن الأمان والاستقرار القانوني يمكن أن يتحقق من خلال عدة أمور جوهرية هي:

- صياغة القاعدة القانونية بطريقة تتسم بالدقة والبساطة .
- تطبيق القانون الجديد بأثر هوري وليس بأثر رجعي .
- التأنى في وضع التشريعات أو تعديلها حرصاً على استقرار المجتمع .
- الالتزام بتطبيق القانون وتنفيذه من جانب الجهات المنوط بها ذلك .

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

(ب) تحقيق العدل :

إن من أهم أهداف القانون تحقيق العدل بين أفراد المجتمع والعدل هو المساواة بمعناها العام ، أى المساواة بين الأفراد فيما يفرض عليهم من قيود وفيما يتقرر لهم من حقوق.

(ج) تقدم المجتمع :

- لا يقتصر دور القانون على تحقيق النظام والأمن في المجتمع ، بل اتسع هذا الدور وأصبح للقانون دوراً هاماً في تحقيق تقدم المجتمع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية
- أن القوانين الاقتصادية تلعب دوراً هاماً في استقرار الاقتصاد القومي.
 - أن القانون يحدد الشكل السياسي للدولة ويحدد طبيعة العلاقات بين سلطاتها المختلفة ، وتنظيم علاقة السلطة بالمواطنين.
 - تساهم القوانين ذات الطابع الاجتماعي في إعادة توزيع الدخل وحماية الطبقات الفقيرة ، مثال ذلك تشريعات التأمين الاجتماعي والأسرة والأحداث .

س ٤:- أكمل من خصائص القانون ؟ (منها خمسة في المذكرة ثلاث)

- ١- القانون قاعدة إجتماعية عامة ومجردة .
- ٢- القانون ملزم بجميع أفراد المجتمع .
- ٣- القانون مقترن بجزاء سواء كان تأديبي أو جنائي .
- ٤- القانون يحقق الأمن والنظام داخل المجتمع .
- ٥- القانون يحقق العدل والمساواة بين أفراد المجتمع .

الفصل الثاني:

س ٥:- نمطان رئيسيان لممارسة الرقابة في المجتمعات النامية ؟ (مع شرح بسيط عن كل نوع)

١- الرقابة المباشرة أو المنظورة، وتتخذ الأشكال التالية:

- أ- الرقابة السابقة على النشر، بمعنى وجود رقيب مقيم في المنشأة الإعلامية يقرأ كل مادة صحفية قبل أن تنشر، ويجيز أو لا يجيز النشر، وقد يحذف بعض الفقرات أو الأجزاء من هذه المادة حتى يسمح بنشرها.
- ب- الرقابة بعد النشر وقبل التوزيع، بحيث يتم منع الصحيفة من توزيع عدد يحتوي على مادة صحفية غير مطلوب وصولها إلى القراء، ويتم هذا من خلال ضبط أعداد الصحيفة المعدة للتوزيع من المطبعة ومنعها من التداول .
- ج- الرقابة بعد التوزيع، حيث يتم جمع أعداد الصحيفة من السوق ومصادرتها، وقد يتم هذا إدارياً أو قضائياً.

٢- الرقابة غير المباشرة، ويمكن أن تتخذ الأشكال التالية:

- أ- إصدار قائمة بالتعليمات أو التوجيهات الحكومية حول بعض الخطوات الخاصة بالنشر، والتي يقال عادة بان المصلحة الوطنية تقتضيها.
- ب- التدخل في أسلوب المعالجة الصحفية المتصلة بأحداث أو قضايا معينة.
- ج- تعرض الإعلاميين لبعض أشكال الضغط المادي (السجن، الطرد والتعذيب) أو الضغط المعنوي (الإغراء، والترهيب، والمنع من الكتابة، والنقل إلى عمل آخر).
- د- فرض الرقابة باستخدام مسميات وتعبيرات غامضة أو مطاظة كالصالح العام والمصلحة الوطنية، والحفاظ على الوحدة الوطنية والأمن القومي، والمقومات الأساسية للمجتمع، أو حماية النظام العام، وهذه كلها قد تمتد لتصبح ستارا تحمي به السلطة العامة نفسها والأشخاص العامين من النقد.

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

هـ- الرقابة التي قد يمارسها رئيس التحرير أو المحرر المسئول.

و- وضع قيود على حرية استقاء الأنباء من مصادرها وحرية الرجوع إلى مصادر الأخبار .

س 5:- أكمل من مبررات فرض الرقابة في المجتمعات النامية.؟

- 1- فرض الرقابة على مضمون رسائل الاتصال بدعوى أن الأفكار التي تطرحها زائفة وباطلة أو خطيرة، ويكون تقدير ذلك للمسئولين في السلطة وحسب معاييرهم الذاتية وتفسيرهم الشخصي.
- 2- ادعاء فئة من المجتمع تمثل الصفوة لنفسها الوصاية على بقية فئات المجتمع بدعوى أنها تفهم أكثر من الآخرين، ومن ثم تفرض الرقابة على أفكار معينة. ويكون الهدف الحقيقي من ذلك هو الحفاظ على الأوضاع القائمة التي تخدم مصالح هذه الفئة وتبقي على سيطرتها على السلطة.
- 3- فرض الرقابة على الأفكار التي تنتهك حرمة الآداب العامة أو تخدش الحياء أو الأخلاق العامة.
- 4- فرض الرقابة على الأخبار والصور والبيانات التي ترى السلطة أنها سرية، وأن إفشاءها يضر بالأمن القومي أو الصالح العام أو النظام الاجتماعي دون تحديد واضح للمقصود بهذه التعبيرات أو حدودها.

الماضرة الثانية :

س : أكمل من أهم ما تتضمنه التشريعات الإعلامية : خمس تكفي

- 1- الدعوة إلى التضامن الاجتماعي وعدم التحريض على بعض طائفة من الناس.
 - 2- عدم نشر ما يعد انتهاكا للأديان أو تعدياً عليها.
 - 3- عدم نشر ما يثير النعرات العنصرية والطائفية.
 - 4- تجريم التحريض على ارتكاب الجرائم أو تحسينها.
 - 5- تجريم تحريض الجند على عدم إطاعة الأوامر.
 - 6- تجريم التحريض على عدم الانقياد للقانون.
 - 7- تجريم التهجم على السلطات العامة أو مقاومتها.
 - 8- تجريم الإساءة إلى الشعوب الأخرى، أو نشر ما يسيئ إلى الحكومات الصديقة.
 - 9- تجريم نشر الأخبار التي تعرض أمن وسلامة الوطن للخطر.
- س : هناك بعض الأنظمة الصحفية العربية تنص قوانين المطبوعات على عدم جواز فرض الرقابة على الصحف المحلية ومنها:

1. السعودية .
2. مصر .
3. لبنان .

س : هناك بعض الأنظمة الصحفية العربية تنص قوانين المطبوعات بها صراحة على الرقابة على الصحف المحلية ومنها:

- 1- قطر .
- 2- الكويت .

س : عرف حق النشر من وجهة نظرك ؟

يقصد بحق النشر التحكم في إعادة إنتاج أو توزيع رسالة ما ، ويشمل ذلك كافة الأعمال العلمية والفنية والأدبية سواء كانت منسوخة أو مطبوعة أو مذاعة بأي شكل من أشكال التعبير بما فيها الصور والرسوم والأفلام والمقطوعات الموسيقية والرقصات وحتى فن التعبير الصامت " البانتوميم " .

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

س : أكمل : جاء في قانون المطبوعات والنشر السعودي المادة (٧) بأنه يحظر طبع أو نشر أو تداول

المطبوعات التي تحتوي على ما يلي: (خمس تكفي)

١. كل ما يخالف أصلاً شرعياً أو يمس قداسة الإسلام وشريعته السمحاء أو يخدش الآداب العامة.
٢. كل ما ينافي أمن الدولة ونظامها العام.
٣. كل ما تقضي الأنظمة والتعليمات بسريته، إلا بإذن خاص من صاحب صلاحيته.
٤. التقارير والأخبار التي لها مساس بسلامة القوات المسلحة العربية السعودية إلا بعد موافقة الجهات المختصة.
٥. كل ما من شأنه تعريض أفراد القوات المسلحة أو أسلحتها أو عتادها للخطر.
٦. نشر الأنظمة أو الاتفاقيات أو المعاهدات أو البيانات الرسمية للدولة قبل إعلانها رسمياً، ما لم يكن ذلك بموافقة من الجهات المختصة.
٧. كل ما يمس كرامة رؤساء الدول أو رؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين بالمملكة، أو يسيء إلى العلاقات مع تلك الدول.
٨. كل ما ينسب إلى المسؤولين في الدولة أو في المؤسسات أو الهيئات المحلية العامة أو الخاصة، أو إلى الأفراد من أخبار مكذوبة من شأنها الإضرار بهم أو المساس بكرامتهم.
٩. الدعوة إلى المبادئ الهدامة أو زعزعة الطمأنينة العامة أو بث التفرقة بين المواطنين.
١٠. كل ما من شأنه تحبيذ الإجرام أو الدعوة إليه أو الحث على الاعتداء على الغير بآية صورة من الصور.

س أكمل :

ويترتب على ذلك الحق الأدبي النتائج التالية :

أن الحق الأدبي للمؤلف يقتضى حرية المؤلف المطلقة في التفكير والابتكار ، فالمؤلف حر في التعبير عن رأيه في حدود القانون.

أن في وسع المؤلف دائماً أن يعدل عن آرائه التي انتهى إليها قبل اتمامها أو قبل نشرها .

يقتضى العنصر الأدبي في حق المؤلف أن ينسب إليه مصنعه ، فمن حقه أن يضع عليه اسمه وتوقيعه .

أنه لا يجوز الحجز على حق المؤلف ، وإنما يجوز الحجز على نسخ المصنف الذي تم نشره ، ولا يجوز الحجز على المصنفات التي يموت صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت بصفة قاطعة أنه استهدف نشرها قبل وفاته .

س : أكمل

ويترتب على الحق المادي للمؤلف ما يلي :

أن لكل شخص أن يستعمل مصنف الغير في الغرض الذي أعد له فإن كان كتاباً طالعه ، وإن كان لوحناً عزفه بشرط ألا يحقق فائدة مالية من ذلك .

أن المؤلف هو صاحب الحق في التنازل عن حقوق النشر ويتم ذلك عادة بمقتضى عقد نشر .

س : أكمل أو ما هو الهدف من قانون حق النشر في الولايات المتحدة الأمريكية ؟

ويستهدف قانون حق النشر في الولايات المتحدة الأمريكية حماية أصحاب المواهب الخلاقة في أي مجال من مجالات التعبير من الاستيلاء على أعمالهم ممن ليس لهم هذه السلطة ، والهدف هو حماية حقهم في الربح من هذه الموهبة أو المهارة ، وبالتالي تشجيع استخدامها ، ويمنحهم القانون احتكار الاعمال التي يبتكرونها لفترة محددة .

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

س : يتيح مبدأ الإستخدام العادل النشر في الولايات المتحدة الأمريكية استخدام المصنف بدون مقابل في

الأحوال التالية :

- 1 . استخدام كميات محدودة من العمل من جانب الأفراد من خلال نسخ الأعمال بأجهزة التصوير ، وهي من الممارسات الشائعة في الكليات الجامعات .
- 2 . الاستخدام العادل للمواد المنشورة لأغراض غير تجارية مثل المواد التي يستخدمها المحررون والنقاد وأساتذة الجامعات فهي جميعاً معفاة من قيود النشر .
- 3 . الاستخدام للمصالح العام حيث يمكن للشخص المخالف أن يزعم في بعض أن العمل الذي يقوم بنشره يخدم الصالح العام بشكل أساسي وفقاً للتعديل الأول من الدستور الأمريكي .
- 4 . الأشرطة التلفزيونية التعليمية حيث منحت السلطات القضائية للأفراد الحق في استنساخ البرامج التعليمية طالما أنها تتعلق بوظيفة التدريس بدون دفع رسوم .
- 5 . استخدام وسائل الإعلام مثل الصحف والراديو والتلفزيون ووكالات الأنباء حيث يمكن أن تنشر هذه الوسائل وجهة نظر معينة من أحد الأعمال المنشورة بهدف إثبات مصداقية الأخبار ولا يعد ذلك انتهاكاً لحقوق النشر .

المحاضرة الثالثة :

س : ما هي وسائل حماية حق المؤلف المصري ؟

- ج : ١ - وسيلة مدنية (تجيز للمؤلف أو من خلفه أن يطلب بالتعويض كل من يتعدى على حقه طبقاً للقواعد العامة في المسؤولية المدنية ويتمتع التعويض بامتياز) .
- ٢ - وسيلة جنائية (في اعتداء على حق المؤلف جريمة تقليد في بعض الحالات التي يعاقب عليها بالغرامة ويجوز الحكم دائماً بمصادرة الأدوات المضبوطة والنسخ المقلدة كما يحوز أن يأمر بنشر الحكم الصادر بالعقوبة)

س : ما المبادئ الرئيسية التي تحتوي عليها مواثيق الأخلاقيات أو معايير السلوك المهني ؟

- ج : ١ - أن الإعلام مسألة مقدسة ينبغي أن يكون دقيقاً غير محرف أو مخادع أو مكبوت .
- ٢ - ضرورة الفصل بين المعلومات أو وظيفة الأخبار والتعليق أو وظيفة التعليق وإبداء الرأي .
- ٣ - أن يخدم النقد والتعليق المصلحة العامة لا يكون هدفه مجرد الافتراء أو تشويه السمعة .
- ٤ - تتضمن كل المواثيق فقرة تتصل بالحفاظ على سر المهنة .

س : أكمل مايلي :

١ - تهدف لحماية الأخلاق المهنية واحدة أو أكثر من الفئات التالية :

أو أكمل تهدف مواثيق الأخلاق المهنية الى :

- ١ - حماية المستقبل
- ٢ - حماية العاملين في وسائل الاتصال من المهنيين
- ٣ - حماية مصالح ملاك الوسائل
- ٤ - حماية الذين تقع عليهم المسؤولية القانونية عما ينشر .
- ٥ - معالجة قضايا المعلنين وغيرهم ممن يشتركون خدمات ووسائل الإعلام .

س : المواثيق الاخلاق متعددة ناقش ذلك مع ذكر النوعين :

- مواثيق خاصة بوسائل الاتصال جميعها وهي الصحافة والكتب والسينما والمسرح والاذاعة الالكترونية والاتصال بالحاسب الالكتروني .
- مواثيق تتصل بجوانب المضمون الاتصالي (التعليمي ، الاعلامي التسلية والاعلان المباشر او الممول ..)
- مواثيق تناول وسيلة واحدة كالصحافة او الراديو والتلفزيون او الفيلم او المسرح او نظم الاتصال الإلكتروني .
- مواثيق تتناول جانب معين او اكثر من جوانب صناعة الاتصال كأن تغطي الصحافة مثلا التحرير (الأخبار والأحداث الجارية ..) والإعلان والتوزيع أو طرف الترويج ... الخ .

المواثيق نوعان :

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

- ١- موثيق إجبارية أو إلزامية وفي هذه الحالة تحمل الموثيق بعض أشكال العقاب لمن يخالفون ما جاء بها من معايير السلوك المهني .
- ٢- موثيق اختيارية : أي تقوم على أساس رغبة وارادة من العاملين في المهنة .

س : اكتب عن اخلاقيات تعامل الإعلام مع مصادرة ؟ (الواجب ٢)

ج : لعل اهم المبادئ الاخلاقية في هذا الاطار هو مبدأ الحفاظ على سرية المصادر او ما يسمى بسر المهنة او سر التحرير ، وهو ضمانته اساسية لممارسة العمل الصحفي يساعد الاعلامي في الكشف عن الفساد والاحترافات في المجتمع حيث ان الاعلامي في بعض الاحيان قد يحصل على بعض المعلومات المهمة من بعض المصادر التي تجمعهم به علاقة وثيقة غالبا وتطلب هذه المصادر : ١- عدم الكشف عن هويتها ٢- ان يتعهد الاعلامي ان يلتزم بذلك ٣- ان يتسبب نشر او اذاعة هذه المعلومات على لسانها في الاضرار بها ٤- تتعرض لأي شكل من أشكال الإيذاء .

س : اكتب ما تعرفه عن اخلاقيات خاصة بتعامل الإعلام مع المواطنين من جمهور وسائل الاعلام ؟ ص ٣ ٤

ج : يأتي في مقدمة هذه المبادئ الاخلاقية عدم اختراق الخصوصية حيث ان كل منا حياته الخاصة التي يحرص على ان تظل بعيدة عن العلانية والتشهير فالحياة الخاصة لا تفيد الصالح العام بل ان الخوض فيها يمس حقا مقدسا من حقوق الإنسان وهو حرته الشخصية في التصرف والعمل بدون أي رقيب سوي ضميره ويزترتب على مخالفة هذا المبدأ احيانا الوقوع تحت طائلة القانون .

وتشمل عدم التطفل على الحياة الخاصة للآخرين والخوض في أمورهم الشخصية والكشف عن أسرار حياتهم الخاصة واستقلالها لتحقيق مصالح معينة سواء كانت شخصية أم عامة ، ومن الجدير بالذكر أن الحق في التمتع بالخصوصية لا يمتلكه أصحاب الشخصيات العامة أو من يتولون المناصب المعروفة في المجتمع ذلك لان واجباتهم ووظيفتهم العامة تؤثر في حياتهم الخاصة.

س : اكتب ما تعرفه عن اخلاقيات الاعلان ؟

١ . ضرورة تمييز المادة الاعلانية عن المادة التحريرية بعلامة واضحة بالنسبة للإعلانات التي تتخذ صورة اعلانات تحريرية

٢. الحرص على تجنب نشر الإعلانات الخاصة بالخمور والمخدرات والسكانر واليانصيب والمضاربات المالية .

٣. عدم عرض الإعلانات التي تشمل على السب والقذف والألفاظ النابية وانتهاك الآداب وقضايا الجرائم و الفظائع.

٤ . الحرص على نسبة المادة الإعلانية المتفق عليها دوليا .

٥ . الحرص على مضمون الإعلان وما يدعو إليه من قيم وسلوكيات قد لا تتفق مع معايير ومبادئ المجتمع و الممارسات القومية.

٦ . عدم استغلال المرأة أو الطفل كأداة ترويجية وبيعية .

٧. الحرص على أن يكون الإعلان سليم بحيث أن يكون مضمونه واضح لا يضلل الجمهور.

س : اكتب ما تعرفه عن اخلاقيات الخاصة بالسياسات التحريرية لوسائل الاعلام ؟

- الصدق والدقة فيما يقدم من مواد وتقارير اعلامية .
- الانصاف والتوازن وتجنب التحريف او التشويه او ذكر انصاف الحقائق .
- التمييز بين ما هو خبر او وقائع وبين ما هو رأي أو استنتاجات .
- حق المواطن العادي في المعرفة .

المحاضرة الرابعة :

س : تم الاتفاق على الإعلان في ميثاق الشرف الإعلام العربي في المبادئ العامة على مادتين اشرح ذلك ؟

ج :

المادة الأولى : يقوم الإعلام على حقين ، حق التعبير وحق الاطلاع ، وهو يمكن بالتالي في صلب كل نشاط انمائي على صعيد المعرفة والثقافة والتربية ولذلك تعين عليه ان يعمل على تأكيد القيم الدينية والأخلاقية الثابتة والمثل العليا المتراكمة في التراث

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

البشري وان ينشد الحقيقة المجردة في خدمة الحق والخير ويسعى الى شد الأواصر وتعميق التفاهم والتفاعل والتبادل مادياً ومعنوياً في المجتمع العربي والدولي .

المادة الثانية : ان حرية التعبير شرط اساسي للإعلام الناجح وهي مكسب حضاري تحقق عبر الكفاح الانساني الطويل وجزء لا يتجزأ من الحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ولها شرط أساسي وهو : يجب أن لا تتجاوز حرية الآخرين

س: جاء ميثاق شرف الاعلان العربي في مبدء واجبات الحكومات والمؤسسات ينص على عدد من المواد ناقش ذلك ؟

- ج : ١- تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الاعلام العربي .
- ٢- تكفل الحكومات العربية حرية تنقل الاعلاميين العرب في مختلف ارجاء الوطن العربي .ومن دولة الى أخرى .
- ٣- تسهل الحكومات العربية حرية انتقال وتداول الصحف العربية وسريان الأخبار المذاعة ولا تلجأ الى المصادرة او الرقابة الا عند الضرورة القصوي .
- ٤- ان حق المؤلف يكفله القانون ويتعين وضع التشريعات اللازمة لحماية هذا الحق في الدول العربية كافة .

س: نص دستور الاتحاد العام للصحفيين العرب على عدد من المبادئ ناقش هذه المبادئ موضعاً إياها ؟

- ج : ١- اكد هذا الدستور على ان الصحفي العربي ايأ كانت الطريقة التي يتبعها في الكتابة والتعبير عن رأيه .
- ٢- الا يستهين بالتبعات التي يتحملها وهو يؤدي واجبه .
- ٣- يجب ان يتوخى الامانه والصدق في بسط الآراء وتفسيرها .
- ٤- يجب ان يراعي دائماً المصلحة العامة في كل مايقدم للرأي العام .
- ٥- ان يتحقق دائماً قبل النشر من صحة المعلومات التي يحصل عليها .
- ٦- ان يكون حريصاً على الا يشوه او يخفي بأية طريقة من الطرق عمداً الوقائع الصحيحة .
- ٧- ضرورة الاحتفاظ بسرية المصدر ولا يجوز الضغط عليه لإفشائها .
- ٨- يجب أن يخدم سمعة الأفراد .
- ٩- يجب عليه أن ينشر بناء على طلب ذوي المصلحة .
- ١٠- ان شرف مزاولة المهنة الصحفية يحتم عليه الا يسعى مطلقاً وراء منفعة شخصية فالافتراء او التشهير المتعمد او التهم التي لا تستند الي دليل او انتحال اقوال ونسبتها الى الغير .

س: مالمبادئ التي يدعو اليها ميثاق العمل الصحفي لاتحاد الصحفيين العرب ؟

ج : هما الحرية والمسئولية .

س: اكمل ما يلي :

١- توجد هناك ثلاث اساليب حق ممارسة العمل الصحفي ناقش ذلك ؟

- ١- يقوم أولها على إطلاق هذه الممارسة لكل مواطن دون اية قيود مسبقة ، وهو الذي يسود النظام الصحفي الليبرالي
- ٢- أما الأسلوب الثاني فيقوم على ربط حق ممارسة العمل الصحفي بالحصول على ترخيص مسبق من السلطة .
- ٣- يقوم الاسلوب الثالث على ربط حق ممارسة العمل الصحفي بضرورة القيد المسبق بجدول المشتغلين العمل الصحفي

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

٢- هناك ستة أنظمة صحفية تطلق حق ممارسة العمل الصحفي لجميع المواطنين بدون قيود مسبقة ؟ (الأسلوب الأول)

١- مصر .

٤- لبنان .

٢- السودان .٥

- تونس .

٣- السعودية .

٦- المغرب .

٣- هناك تسعة أنظمة صحفية عربية تشترط على من يريد العمل الصحفي ضرورة الحصول على ترخيص من الحكومة ؟ (الأسلوب الثاني)

١- الكويت

٤- سلطنة عمان

٧- اليمن .

٢- البحرين

٥- العراق

٨- ليبيا

٣- قطر

٦- سوريا

٩- الجزائر

٤- يوجد نظام صحفي عربي واحد يأخذ بأسلوب القيد المسبق ؟ (الأسلوب الثالث)

هو نظام القائم في دولة الامارات العربية المتحدة .

س : يقوم النقاد بمجموعة من الوظائف في مراقبة وسائل الإعلام ناقش ذلك موضحا وجهة تلك الوظائف ؟

أولاً : تشكيل الأذواق العامة : Shaping Public tastes

في كثير من الأحيان تردد مقولة انه " لكي يكون هناك فن عظيم لابد أن يكون هناك جمهور عظيم " . فالوظيفة الأساسية للنقاد هي المساعدة على خلق أو تكوين الجماهير العظيمة ، فالنقاد العظام هم الذين يعلمون الناس كيف يقرءون أو يستمعون ، أو يشاهدون بطريقة أكثر وعياً وفهماً فالنقاد يستطيع ان يعلم الناس كيف يقرءون الصحيفة ، وكيف يقومون القصص الإخبارية ، وذلك من خلال تشكيل مقدرة الجمهور على الفهم ، ورؤية الكثير من منتجات وسائل الاتصال ، فالنقاد يخلقون هيتا طلب المنتج الأفضل ويقللون من تسامحنا تجاه المنتجات التافهة والتسلية المبتذلة .

ثانياً : تحفيز المبدعين : Shaping Media Creators

بالرغم من ان معظم المستهلكين لوسائل الاتصال الجماهيرية لا يقرءون أو لا يستمعون بانتظام لنقاد هذه الوسائل الجماهيرية ، فإن المبدعين والمسئولين عن هذه الوسائل يحرصون على متابعة الأعمال النقدية بانتظام - تقريباً - وبحس حقيقي . فالنقاد يقدمون رجع

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

الصدى المدروس الذي يشكل أهمية كبيرة للقائمين بالاتصال ويساعدهم على تقرير ما ينبغي ان يقوموا به من أعمال ، وما ينبغي ان يتجنبوه ، وكذلك فإن الناقد يحفز المبدع على بذل المزيد من الجهد حتى يصل إلى الكمال المنشود .

ثالثاً : مراقبة الاتصال الجماهيري : Serving as industry watchdog

ينبغي أن يعمل الناقد بوعي وإدراك لصالح تطوير صناعة الاتصال ، كما يعمل بوعي لصالح الأفراد المبدعين داخل هذه الصناعة . فالنقاد الذين يكتبون في الصحف الرئيسية يتم متابعتهم - بانتظام من جانب المسؤولين التنفيذيين عن وسائل الإعلام المختلفة ، وكذلك قادة الحكومة المهتمين بسياسات تلك الوسائل وحيث انه لا توجد محطة تليفزيون - مثلاً - ترغب في التعرض للهجوم في صحيفة رئيسية ، فإن نقاد هذه الصحف يكون لهم نفوذ كبير على العاملين في هذه الوسائل ، وأحياناً تلجأ بعض وسائل الإعلام المسموعة والمرئية إلى تعيين كبار الصحفيين كمستشارين للبرامج حتى تتجنب انتقاداتهم ، ويكون هذا الزواج غير ناجح في الغالب ، لانه يفقد الناقد موضوعيته ومصداقيته .

س : يمكن إدراك المسئوليات الإعلامية من خلال ٣ مستويات ناقش ذلك موضحاً هذه المستويات ؟

- **المستوى الأول :** القيام بالوظائف الممكنة أو الأدوار الاجتماعية الملائمة للإعلام، وتوجد أربع وظائف أساسية تقوم بها وسائل الإعلام :
 - منها الوظيفة السياسية : وتعني ابلاغ المواطنين بكل ما يدور في الحكومة والهيئات الأخرى من أنشطة، حيث تصبح وسائل الاعلام جزءاً متداخلاً في العملية السياسية من خلال مراقبة مراكز السلطة على كل المستويات.
 - الوظيفة التعليمية، وتشمل تقديم التقارير الصادقة ومناقشة مختلف الأفكار والآراء والمواقف.
 - وظيفة المنفعة (Utility) وتعني تقديم المعلومات المرتبطة بالأحداث أي إن يكون الإعلام مرآة لما يقع من أحداث في المجتمع.
 - الوظيفة الثقافية، وتعني تدعيم القيم والتقاليد والمعايير المثالية للمجتمع.
- **المستوى الثاني :** معرفة المبادئ التي ترشد وسائل الإعلام إلى تحقيق الوظائف السابقة بطريقة ايجابية او مسؤولة.
- **المستوى الثالث :** معرفة أنواع السلوك التي يجب مراعاتها من جانب الإعلاميين لتحقيق المبادئ الارشادية.

س : يستخدم "ديني إيوت" كلمة المسؤولية بمعنى الإلزام ناقش ذلك موضحاً هذه المستويات ؟

إنه ينظر للمسئولية الإعلامية من خلال ثلاث فئات :

أولاً : مسئولية الإعلامي تجاه المجتمع العام : ويتحقق ذلك من خلال إتاحة المعلومات وعدم إلحاق الضرر بالآخرين.

ثانياً : مسئولية الإعلامي تجاه المجتمع المحلي : وهي امتداد للمسئولية الأولى، وتعتمد على ما يلي :

▪ نشر ما يتوقعه الأفراد من المجتمع، وما يتوقعه المجتمع من الأفراد .

▪ أداء الرسالة السابقة مع تجنب أي ضرر بقدر من الإمكان .

▪ الناس بما يحقق صالحهم الآن وفي المستقبل .

▪ أداء الرسالة السابقة بطريقة لا تقلل من ثقة الناس في مهنة الصحافة والإعلام

ثالثاً: مسئولية الإعلامي تجاه نفسه : وذلك من خلال أداء الرسالة الإعلامية بأقصى قدر من الدقة والأمانة والصدق

والموضوعية لما يعتقد أنه في صالح المجتمع .

إعداد : الطالب يحي مدخلي_ (دعواتكم لي)

الواجبات

الواجب الأول :

السؤال الأول :

ناقش الموضوعات التالية موضحا وجهة نظرك ؟

١- تعريف القانون :

هو مجموعة من القواعد العامة المجردة التي تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع والمقتربة بجزء توقعه السلطة العامة على من يخالفها .

أو هو مجموعة من القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع بأحكام ملزمة .

أو هو (كوان) ترتيب الأحكام في شكل نظام أو نسق محدد .

أو هو (أوستن) أمر السيادة أو الكائن السياسي الأسمى .

وأنا أتوفق الرأي مع تعريف : (ماكيفروبيدج) بأنه هو (مجموعة القواعد التي تعترف بها محاكم الدولة على الحالات المختلفة وهو مشتق من مصادر عديدة تشمل على العادات الجمعية ، وقد أصبح كذلك منذ اللحظة التي أعدت الدولة نفسها ممثلة في محاكمها للدفاع عنه كأمر يلتزم جميع الأفراد بطاعته)

٢- أهداف القاعدة القانونية.

١. تحقيق الأمن والنظام في المجتمع :

لا شك أن الهدف أو الوظيفة الأساسية للقانون هو إقامة الأمن والنظام في المجتمع . ولا يقتصر الأمر على الناحية المادية بل يشمل تحقيق الأمان والاستقرار القانوني ، فالقانون ينظم العلاقات بين أفراد المجتمع وذلك من خلال تحديد الحقوق والواجبات وإقامة التوازن بين المصالح المتعارضة من جهة ، وبين السلطات العامة والحريات الفردية من جهة أخرى ، كما يلعب القانون دورا هاما في تحقيق النظام والأمن ، ومن الناحية المادية ، الممثل في الحماية من الاعتداء على الأشخاص والأموال .

إن الأمان والاستقرار القانوني يمكن أن يتحقق من خلال عدة أمور جوهرية هي :

• صياغة القاعدة القانونية بطريقة تتسم بالدقة والبساطة .

• تطبيق القانون الجديد بأثر فوري وليس بأثر رجعي .

• التأييد في وضع التشريعات أو تعديلها حرصا على إستقرار المجتمع .

• الالتزام بتطبيق القانون وتنفيذه من جانب الجهات المنوط بها ذلك .

٢. تحقيق العدل والمساواة داخل المجتمع :

إن من أهم أهداف القانون تحقيق العدل بين أفراد المجتمع والعدل هو المساواة بمعناها العام أي المساواة بين الأفراد فيما يفرض عليهم من قيود وفيما يتقرر لهم من حقوق .

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

ويمكن القول ان القانون لا يكتفي بالموقف السلبي الذي يوضح بمقتضاه حدود الفرد ما له وما عليه . فالقانون يهدف إلى تحقيق العدل بين أناس في المجتمع على أساس المساواة بينهم فالناس سواء لدى القانون فالمساواة هي جوهر العدل فالقانون عبارة عن القواعد التي تطبقها الدولة عند إدارتها للعدالة .

٣. العمل على تقدم ورقي هذا المجتمع :

لا يقتصر دور القانون على تحقيق النظام والأمن في المجتمع بل اتسع هذا الدور وأصبح للقانون دورا هاما في تحقيق تقدم المجتمع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

- أن القوانين الاقتصادية تلعب دورا هاما في استقرار الاقتصاد القومي .
- أن القانون يحدد الشكل السياسي للدولة ويحدد طبيعة العلاقات بين سلطاتها المختلفة ، وتنظيم علاقة السلطة بالمواطنين .
- تساهم القوانين ذات الطابع الاجتماعي عادة في إعادة توزيع الدخل وحماية الطبقات الفقيرة ، مثال ذلك تشريعات التأمين الاجتماعي والأسرة والأحداث .

٣- خصائص القاعدة القانونية.

خصائص القاعدة القانونية هي ثلاث وهي :

الخاصية الأولى : قاعدة اجتماعية عامة ومجردة .

الخاصية الثانية : أنه قاعدة اجتماعية .

الخاصية الثالثة : أنه يقترن بجزاء .

ولكن سوف أتناولها في خمس نقاط هي .

١- القانون قاعدة اجتماعية عامة ومجردة : تتميز القاعدة القانونية بأنها قاعدة عامة ومجردة، ويقصد بالعمومية والتجريد في القواعد القانونية بأنها موجهة إلى كافة الأشخاص في المجتمع ، فهي لا تخاطب أناساً بعينهم ولا واقعة بعينها، بل الخطاب فيها موجه للأشخاص بصفاتهم وللوقائع بصفاتها، فالقاعدة القانونية تطبق على كل من توافرت فيه شروط تطبيقها ما لم يكن مستثنى بموجب القاعدة ذاتها .

وعمومية القاعدة القانونية تعني أنها لا تخص فردا معينا بالذات ولا واقعة محددة بعينها، بل تقصد أشخاصا معينين بصفاتهم ووقائع مشخصة بصفاتها، وكل فرد أو واقعة استجمعت المواصفات اللازمة تطبق عليها القاعدة. أما التجريد فيقتضي أن تصدر القاعدة في صيغ مجردة لا تتعلق بشخص بعينه ولا واقعة بذاتها، ولذلك فالقاعدة القانونية لا ينتهي دورها بتنفيذها مرة واحدة بل تجري كلما وجدت الشروط والمواصفات

٢- القانون ملزم لجميع أفراد المجتمع : فلا قانون بغير مجتمع ولا مجتمع بغير قانون ، والقانون عندما ينظم سلوك الأشخاص لا يعبأ بغير سلوكهم الاجتماعي ، أما سلوك الإنسان مع نفسه أو مع ربه لا ينظمه القانون وإنما ينظمه قواعد الأخلاق وعادات الناس .

٣- القانون مقترن بجزاء سواء كان تأديبي أو جنائي : أن القانون قد وضع لينظم الحياة الاجتماعية داخل المجتمع ، أي انه عبارة عن قواعد سلوك اجتماعية ، ولكن لما كان الله سبحانه وتعالى قد خلق الأشخاص وخلق فيهم إرادة قد تطيع القانون وقد تخالفه ، لذا لزم أن تكون القاعدة القانونية مقرونة بجزاء مادي تتولى

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

سلطه عليا في الدولة تطبيقه على من يخالفه فالجزاء هو النتيجة أو الأثر المترتب . وللجزاء ثلاث عدة صور منها الجزاء الجنائي و الجزاء التأديبي و الجزاء المدني.

٤- القانون يحقق الأمن والنظام داخل المجتمع : يلعب القانون دورا هاما في تحقيق النظام والأمن ، فالقانون ينظم العلاقات بين أفراد المجتمع وذلك من خلال تحديد الحقوق والواجبات وإقامة التوازن بين المصالح المتعارضة من جهة ، وبين السلطات العامة والحريات الفردية من جهة أخرى .

٥- القانون يحقق العدل والمساواة بين أفراد المجتمع . فالقانون يعمل على تحقيق العدل بين أفراد المجتمع والعدل هو المساواة بمعناها العام أي المساواة بين الأفراد فيما يفرض عليهم من قيود وفيما يتقرر لهم من حقوق والقانون يحقق العدل بين الناس في المجتمع على أساس المساواة بينهم فالناس سواء لدى القانون فالمساواة هي جوهر العدل فالقانون عبارة عن القواعد التي تطبقها الدولة عند إدارتها للعدالة .

السؤال الثاني : أكمل ما يأتي :

١- الجزاء الجنائي هو: (ويسمى بالعقوبة) فهو الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد قانون العقوبات أي القانون الذي يحدد الجرائم والعقوبات المقرر لها . ويعد هذا النوع من الجزاءات أشد أنواع الجزاءات وأقساها . وترجع العلة في ذلك إلى أن المصلحة التي يهدف إليها المشرع إلى حمايتها بهذا النوع من الجزاءات هي المصلحة العامة التي يجب إحاطتها بسياج قاسي العقوبات . وتختلف العقوبات الجنائية حسب خطورة الفعل المرتكب .

٢- الجزاء المدني هو : هو ذلك الجزاء الذي يتقرر على مخالفة قاعدة قانونية تحمي مصلحة خاصة أو حق خاص . وله صور متعددة : مثل إزالة الأثر الذي ترتب على مخالفة القانون كإزالة بناء في ملك الغير أو سد المظل إلى فتح على أقل من المسافة القانونية أو طرد من يغتصب العقار .

٣- الجزاء التأديبي هو: هو ذلك الجزاء الذي يوقع على من يخل بالقواعد التي تفرضها وظيفته أو مهنته مثال ذلك الموظف الذي يخالف ما تقضى به من واجبات وظيفته وذلك بتسببه في إتلاف أوضاع مستندات هامة متعلقه بعمله ، أول يهمل في أداء عمله الوظيفي . وتتفاوت الجزاءات التأديبية بحسب جسامته المخالفة الوظيفية .

السؤال الثالث:

- ضع علامة (صح) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (خطأ) أمام العبارة الخاطئة مع تصحيح الخطأ .

١- عرف (كوان) القانون بأنه ترتيب الأحكام في شكل نظام أو نسق محدد (✓)

٢- لم يعد القانون قاصراً على تنظيم العلاقات وحسم المنازعات وإقرار الأمن، بل وتطبيق العدالة بين الأفراد داخل المجتمع . (✓)

الواجب الثاني :

٢- أخلاقيات تعامل الإعلامي مع مصادره.

- لعل أهم المبادئ الأخلاقية للإعلامي الناجح مبدأ الحفاظ على سرية المصادر أو ما يسمى بسر المهنة أو سر التحرير
- والإعلامي لا بد أن يحرص على ثقة مصادره . ويفضل بعض الصحفيين في بعض الأحيان أن يواجهوا عقوبة السجن بدعوى احتقار المحكمة أو الغرامة عن تخليهم عن تعهداتهم لمصادرهم بعد الكشف عنهم.
- وقد يتلقى الصحفي بعض المعلومات من احد مصادره أن هذه المعلومات ليست للنشر **off the Record** ، وهنا يحق للصحفي أن يستخدم هذه المعلومات بطريقة غير مباشرة ومن خلال محاولة التأكد منها ومن صدقها من مصادر أخرى قد لا تخشى الكشف نفسها، وفي كل الأحوال فالصحفي يجب أن يلتزم بما قطعه على نفسه من وعد لمصدره بعدم الإفصاح عن اسمه وهويته.
- كما قد يقدم احد المصادر معلومات للصحفي مؤكدا أنها معلومات خلفية يمكن للصحفي نشرها مع عدم نسبتها لمصدرها كأن يقول ذكر مصدر مسئول او صرح احد المسؤولين.
- رفض مبدأ الاعتماد على وسائل غير مشروعة في الحصول على الأخبار والمعلومات والصور كسرقة الوثائق والمستندات أو تنكر الصحفي أو الإعلامي في شخصية أخرى غير شخصيته الحقيقية لخداع الناس والحصول منهم على هذه المعلومات .

السؤال الثاني : أكمل ما يأتي : ٦ درجات

١- من المبادئ الرئيسية التي تحتوى عليها مواثيق الأخلاقيات أو معايير السلوك المهني :

- ١- أن الإعلام مسألة مقدسة وينبغي أن يكون دقيقًا ، غير محرف، وغير مخادع أو مكبوت.
 - ٢- ضرورة الفصل بين المعلومات أو وظيفة الأخبار ، والتعليق أو وظيفة التعليق وإبداء الرأي.
 - ٣- أن يخدم النقد والتعليق المصلحة العامة لا أن يكون هدفه مجرد الافتراء أو تشويه السمعة.
- وتتضمن كل المواثيق فقرة تتصل بالحفاظ على سر المهنة.
- ويلاحظ أن أغلب المبادئ التي تتضمنها مواثيق الأخلاقيات تصاغ في عبارات عامة أحيانا غامضة أو مبهمه وبالذات ما يتعلق منها بمبادئ الموضوعية والحيده والصدق وحرية الإعلام ، ورغم ذلك فأهمية مواثيق الأخلاقيات المهنية ترجع إلى أنها تعد بمثابة توجيهات داخلية لقرارات المهني في مختلف المواقف والمعضلات التي يواجهها أثناء عمله المهني.

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

واجبات المستوى الذي قبلنا

الواجب الاول مكرر

الواجب الثاني :

أكتب مذكرات مختصرة عن الموضوعات التالية ؟

١- طبيعة حق المؤلف وعناصره .

لا يمكن تصور أن يكون الابتكار والإبداع موضوع ملكية مثل من يمتلك منقولاً مادياً فالملكية سلطة للمالك على شيء قابل للحيازة ولا يتصور أن يكون للشخص سلطة على فكرة من الأفكار كما أنها لا تقبل الحيازة بطبيعتها والرأي مستقر على أن حق المؤلف مؤقت بطبيعته فبعد وقت معين يحدده القانون يؤول المصنف إلى الملك العام ويصبح في متناول الكافة في حين أن الملكي المألوفة مؤبدة ولا تزول من تلقاء نفسها لذلك فمن الاوفق أن يقال إن للمؤلف حقاً من نوع خاص وإن لهذا الحق عنصرين أدبياً و مادياً

أولاً العنصر الأدبي في حق المؤلف :

عبرت المذكرة الإيضاحية لقانون حق المؤلف المصري عن هذا العنصر الأدبي بقولها المؤلف يتناول ناحية أدبية بحتة تخول للمؤلف وحده حق تقرير نشر مصنفه على الجمهور فلا يجوز للغير أن يجري فيه بالإضافة أو الحذف أو التحرير وذلك كله برغم النزول عن المصنف وهذا ما يعبر عنه بالحق الأدبي .

ويترتب على ذلك الحق الأدبي النتائج التالية :

١- أن الحق الأدبي للمؤلف يقتضي حرية المؤلف المطلقة في التفكير والابتكار فالمؤلف حر في التعبير عن رأيه في حدود القانون .

٢- أن في وسع المؤلف دائماً أن يعدل عن آرائه التي انتهى إليها قبل إتمامها أو قبل نشرها .

٣- يقتضي العنصر الأدبي في حق المؤلف أن ينسب إليه مصنفه فمن حقه أن يضع عليه اسمه وتوقيعه .

٤- أنه لا يجوز الحجز على حق المؤلف و إنما يجوز الحجز على نسخ المصنف الذي تم نشره و لا يجوز الحجز على المصنفات التي يموت صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت بصفة قاطعة أنه استهدف نشرها قبل وفاته .

ثانياً العنصر المادي في حق المؤلف :

حق المؤلف المالي أو المادي هو حقه في استغلال مصنفه سواء كان ذلك بنقله مباشرة إلى الجمهور مثلما يحدث في العزف الموسيقي أو العرض العلني أو السينما و يسمى هذا الحق بحق الأداء العلني أم كان ذلك بنقله بطريقه غير مباشرة مثلما يحدث في طبع أي كتاب وهو ما يسميه القانون حق عمل نماذج من الصنف .

ويترتب على الحق المادي للمؤلف ما يلي :

١ أن لكل شخص أن يستعمل مصنف الغير في الغرض أعد له فإن كان كتاباً طالعه وإن كان لحناً عزفه بشرط ألا يحقق فائدة مالية من ذلك .

٢ أن المؤلف هو صاحب الحق في التنازل عن حقوق النشر ويتم ذلك عادة بمقتضى عقد النشر .

إعداد : الطالب يحي مدخلي _ (دعواتكم لي)

٢- القيود التي ترد على حق المؤلف في مصر.

أورد القانون عدة قيود على حق المؤلف قصد بها تحقيق مصلحة المجتمع وأهم هذه القيود ما يلي :

- ١- أن حق المؤلف في الاستغلال المالي ليس مؤبدا بل أنه يزول بعد انقضاء خمسين سنة على وفاته وبالنسبة للمصنفات الفوتوغرافية والسينمائية التي لا تتمتع بطابع إنشائي فإن حق مؤلفيها في الاستغلال المالي يزول بعد خمسة عشر عاما من تاريخ أول نشر لها .
- ٢ - أن القانون لا يمنع الغير من استعمال المصنف في اجتماع عائلي أو في جمعيه أو مندى خاص (الماده ١١) فيجوز مثلا عزف أي مقطوعة موسيقيه في مثل هذه الاجتماعات دون أن يعتبر ذلك اعتداء على حق مؤلفها.
- ٣- لا يحول حق المؤلف دون عرض التحليلات والاقتراسات القصيرة إذا قصد بها النقد أو المناقشة أو الأخبار ما دامت تشير إلى المصنف واسم مؤلفه (ماده ١٣).
- ٤- يجيز القانون تحقيقا لصالح المجتمع - لوزير (المعارف العمومية) - نشر المصنف بعد وفاه مؤلفه إذ لم يباشر ورثته من يخلفه هذا الحق على أن يعرضهم عن ذلك تعويضا عادلا. (ماده ٢٣).
- ٥- يجيز القانون للهيئات الرسمية المنوط بها الاذاعه اللاسلكية الحق في اذاعه المصنفات التي تعرض أو تقع في المسارح أو في أي مكان عام آخر مع دفع تعويض عادل. (ماده ٣٥).

السؤال الثاني : أكمل ما يأتي : ٩ درجات

١- من المبادئ الرئيسية التي تحتوى عليها موانيق الأخلاقيات أو معايير السلوك المهني :

- (أ) أن الإعلام مسألة مقدسه ينبغي أن يكون دقيقا غير محرف أو مخادع أو مكبوت.
- (ب) ضرورة الفصل بين المعلومات أو وظيفة الأخبار والتعليق أو وظيفة التعليق وإبداء الرأي.
- (ت) أن يخدم النقد والتعليق المصلحة العامة لا يكون هدفه مجرد الافتراء أو تشويه السمعة.
- (د) تتضمن كل الموانيق فقره تتصل بالحفاظ على سر المهنة.

٢- لموانيق الأخلاقيات الإعلامية أشكال متعددة نذكر منها:

- (أ) موانيق خاصة بوسائل الاتصال جميعها وهي الصحافة والكتب والسينما والمسرح والاذاعه الاليكترونية والاتصال بالحاسب الاليكتروني.
- (ب) موانيق تتصل بجوانب المضمون الاتصالي (التعليمي ،الإعلامية التسلية والإعلان المباشر أو الممول..).
- (ج) موانيق تتناول وسيله واحده كالصحافة أو الراديو والتلفزيون أو الفيلم أو المسرح أو نظم الاتصال الاليكتروني.
- (د) موانيق تتناول جانب معين أو أكثر من جوانب صناعه الاتصال كأن تغطي الصحافة مثلا التحرير (الأخبار، والأحداث الجارية ..) والإعلان والتوزيع طرف الترويج .